الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/31/428
14 December 1976
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة العادية والثلاثون
البند ٦٧ من جدول الأعمال

التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية

تقرير اللجنة الثانية

المقرر : السيد جيرهارد فانزيلتر (النمسا)

١ - في الجلسة العامة الرابعة ، المعقودة في ٢٤ ايلول/سبتمبر ١٩٧٦ أدرجت الجمعية العامة في جدول أعمالها البند المعنون " التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية : تقرير الأمين العام " وأحالته الى اللجنة الثانية .

٢ - وقررت اللجنة في جلستها الخامسة والعشرين المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٦ ، بناء على اقتراح الرئيس ، أن تنظر في آن واحد في البنود ٥٩ (الأنشطة التنفيذية من أجل الانماء) و ٦٨ (التعاون التقني فيما بين البلدان النامية) و ٦٧ (التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية) .

٣ - ونظرت اللجنة الثانية في البند ٦٧ في جلساتها الثلاثين ، والسادسة والثلاثين الى الرابعة والأربعين والستين ، والسادسة والستين المعقودة في الفترة الممتدة من ٣ تشرين الثاني/نوفمبر الى ١٣ كانون الأول/ديسمبر . ويرد في المحاضر الموجزة ذات الصلة بالموضوع عرض لمناقشات اللجنة (A/C.2/31/SR.30 و 36 to 44 و 60 و 66) .

٤ - وكان معروضا على اللجنة لنظرها في البند ٦٧ الوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ٣٤٤٢ (د - ٣٠) (A/31/304 و Add.1) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٧٦ ، موجهة من الممثل الدائم لسري لانكا لدى الأمم المتحدة الى الامين العام باحالة وثائق المؤتمر الخامس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز (A/31/197) ؛

Digitized by UN Library Geneva

(ج) رسالة مؤرخة في ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٧٦ ، موجهة من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة الى الأمين العام باحالة القرارات السياسية والاقتصادية للمؤتمر الاسلامي السابع لوزراء الخارجية (A/31/237) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ١١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٦ ، موجهة الى الأمين العام من وزير خارجية المكسيك ، رئيس مؤتمر التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية باحالة نص التقرير الختامي للمؤتمر (A/C.2/31/7 و Add.1) .

٥ - وفي الجلسة الستين المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر قدم ممثل باكستان ، باسم الدول الأعضاء في الامم المتحدة ، التي هي أعضاء في مجموعة البلدان السبعة والسبعين ، مشروع قرار (A/C.2/31/L.62) معنون " التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية"، ونصه كما يلي :

" ان الجمعية العامة ،

" اذ تشير الى قراراتها ٣١٧٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٤١ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٤٢ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، والى قرار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٢ (د - ٤) المؤرخ في ٣٠ ايار/مايو ١٩٧٦ بشأن التعاون الاقتصادي فيمابين البلدان النامية ،

" واذ تشير كذلك الى قراراتها ٣٢٠١ (دإ - ٦) و ٣٢٠٢ (دإ - ٦) المؤرخين في ١ ايار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (دإ - ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن الانماء والتعاون الاقتصادي الدولي ،

" واذ تحيط علما ببرنامج التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية الذي اعتمد في الاجتماع الوزاري الثالث لمجموعة السبعة والسبعين ، المعقود بمانيلا في شباط/فبراير ١٩٧٦ ،

" واذ تحيط علما كذلك بمقررات حركة عدم الانحياز ، المتعلقة بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، وخاصة برنامج العمل الخاص بالتعاون الاقتصادي والقرارات الأخرى ذات الصلة بالموضوع ، التي اتخذت في المؤتمر الخامس لرؤساء دول وحكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود بكولومبيا في اب/اغسطس ١٩٧٦ ،

" واذ تحيط علما كذلك بالتدابير المبينة في تقرير مؤتمر التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، المعقود في مدينة مكسيكو في ايلول/سبتمبر ١٩٧٦ ،

" واذ ترى أن البلدان النامية قد بدأت تسير في اتجاه لا رجوع فيه نحو استجماع

Digitized by UN Library Geneva

مابينها من وحدة وتعاون متبادل ، واذ تلاحظ رغبتها في مواصلة الجهود من أجل زيادة تعزيز هذا التعاون والتضامن ،

" واذ تسلم بأن تحقيق هدف ايجاد مزيد من التعاون والاعتماد الجماعي على الذات الذى تتبناه البلدان النامية لن يؤدى الى تعزيز انمائها الاقتصادى فحسب ، بل سيسهل كذلك اجراء مفاوضات فعالة وذات مغزى مع البلدان المتقدمة النمو من أجل اقامة النظام الاقتصادى الدولي الجديد ،

" واذ تشدد على أن اعادة تشكيل العلاقات الاقتصادية الدولية الحالية على أساس من الانصاف والعدالة تعد شرطا لازما لايجاد حل دائم للمشاكل الاقتصادية العالمية ، وهو أمر بالغ الأهمية لتعزيز السلم والأمن الدوليين ،

" واذ تؤكد من جديد ان ماتبذله البلدان النامية من جهود في سبيل التعاون المتبادل لا يقلل من مسؤولية البلدان المتقدمة النمو عن اقامة علاقات اقتصادية منصفة وعادلة بينها وبين البلدان النامية وعن المساهمة في انماء البلدان النامية ،

" ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام (١) ؛

" ٢ - وترجو من الأمين العام أن يتخذ جميع الخطوات الضرورية لتقديم كامل التعاون والدعم في تنفيذ تدابير التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، وخاصة التدابير الواردة في برنامج العمل الذى اعتمده الاجتماع الوزارى الثالث لمجموعة السبعة والسبعين ، وفي برنامج العمل الخاص بالتعاون الاقتصادى الذى اعتمده المؤتمر الخامس لرؤساء دول وحكومات دول عدم الانحياز ، وفي تقرير مؤتمر التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية المعقود في مدينة مكسيكو ، وأن يؤمن التنسيق بين أنشطة الدعم المذكورة في اطار منظومة الأمم المتحدة ؛

" ٣ - وترجو كذلك من الأمين العام أن يستمر في تضمين الخطة المتوسطة الأجل للأمم المتحدة عرضا مشتركا بين القطاعات للأنشطة المزمع القيام بها لتنفيذ مايتصل بالموضوع من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، وأن يقوم بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بتأمين تقديم نفس النوع من العرض المشترك بين القطاعات على نطاق المنظومة بكاملها ؛

" ٤ - وتحث وكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة وسائر مؤسساتها على دعم تدابير التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، على أن يشمل الدعم ، كلما اقتضى

---

(١) A/31/304 و Add.1 .

Digitized by UN Library Geneva

الأمر ، استمرار الأمانة العامة في توفير خدمات الدعم اللازمة وغير ذلك من الترتيبات المناسبة لتسهيل قيام البلدان النامية بعقد الاجتماعات تطبيقا لأهداف التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ؛

" ٥ - وترجو من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقوم ، مع اتخاذه جميع التدابير اللازمة المطلوبة في قرار مجلس التجارة والتنمية ١٤٢ (د - ١٦) المؤرخ في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ، بمساعدة البلدان النامية ، بناء على طلبها ، في اجراء دراسات بشأن مسائل محددة تتعلق بالتجارة والتنمية وبوجه خاص الدراسات المتعلقة بتعزيز التعاون التجارى والمالي فيما بين البلدان النامية ؛

" ٦ - وتحث البلدان المتقدمة النمو على تقديم الدعم للبلدان النامية ، كلما طلبت منها ذلك ، لتنفيذ جميع تدابير التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ؛

" ٧ - وتدعو الأمين العام الى أن يقدم تقريرا مرحليا الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بشأن جميع التدابير التي اتخذتها الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى دعما لتدابير التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية " .

٦ - وفي الجلسة السادسة والستين المعقودة في ١٣ كانون الاول/ديسمبر قدم ممثل باكستان باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين ، مشروع قرار منقح (A/C.2/31/L.62/Rev.1) تضمن التعديلات التالية على مشروع القرار A/C.2/31/L.62/Rev.1:

(أ) الاستعاضة عن عبارة " واذ ترى " في الفقرة السادسة من الديباجة بعبارة " واذ تلاحظ "

(ب) تنقيح الفقرات السابعة والثامنة والتاسعة من الديباجة ليصبح نصها كما يلي :

" واذ تسلم بأنه في اطار التعاون الاقتصادى العالمي لن يؤدى تحقيق هدف زيادة التعاون والاعتماد الجماعي على الذات الذى تنادى به البلدان النامية الى تعزيز انمائها الاقتصادى فحسب ، بل سيسهل كذلك اجراء مفاوضات فعالة ومجدية مع البلدان المتقدمة النمو بشأن اقامة نظام اقتصادى دولي جديد ،

" واذ تشدد على ان اجراء تغييرات هيكلية اساسية في العلاقات الاقتصادية الدولية الحالية على أساس من الانصاف والعدالة أمر هام في ايجاد حل دائم للمشاكل الاقتصادية العالمية وانه بالغ الأهمية بالنسبة الى تعزيز السلم والأمن الدوليين ،

" واذ تؤكد من جديد ان ماتبذله البلدان النامية من جهود في سبيل التعاون المتبادل لا يقلل مسؤوليات جميع البلدان الأخرى عن اقامة علاقات اقتصادية منصفة وعادلة بينها وبين البلدان النامية وعن الاسهام في انماء البلدان النامية ؛

(ج) تنقيح الفقرة ٢ من المنطوق ليصبح نصها كما يلي :

" ٢ - وترجو من الأمين العام أن يدرس المقررات المتصلة بالتعاون الاقتصادى

Digitized by UN Library Geneva

فيما بين البلدان النامية ، بما في ذلك برنامج العمل المعتمد في الاجتماع الوزارى الثالث لمجموعة السبعة والسبعين ، وبرنامج العمل للتعاون الاقتصادى المعتمد في مؤتمر القمة الخامس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز وتقرير مؤتمر التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية المعقود في مدينة مكسيكو ، بغية وضع تدابير الدعم المناسبة لتحقيق أهداف التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، وأن يقدم تقريرا عن ذلك ، مشفوعا بما يترتب على هذا الأمر من آثار تنظيمية ومالية ، الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بواسطة المجلس الاقتصادى والاجتماعي " ؛

(د) الاستعاضة عن عبارة " وكالات منظومة الامم المتحدة وسائر مؤسساتها ، على دعم تدابير " بعبارة "الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الامم المتحدة على أن تدعم ، وفقا لاجراءاتها وممارساتها الثابتة ، تدابير . . " ؛

(هـ) اضافة فقرة جديدة تحمل رقم ٥ في المنطوق ، نصها كما يلي :

" ٥ — وترحب بقيام مجلس التجارة والتنمية ، في دورته السادسة عشرة بانشاء اللجنة المعنية بالتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية بوصفها لجنة رئيسية للمجلس مفتوحة العضوية ، للنظر ، كلما طلب منها ذلك ، في تدابير تقديم الدعم والمساعدة في نطاق اختصاص مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الى البلدان النامية في تعزيز وتوسيع تعاونها المتبادل على المستويات دون الاقليمي والاقليمي والأقاليمي ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٣٦٢ (دلـ — ٦) وغيره من قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ، وللتوصية بهذه التدابير" ؛

(و) في فقرة المنطوق ٥ السابقة (فقرة المنطوق ٦ الجديدة) تضاف عبارة " وبعد نظر اللجنة المعنية بالتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية في الأمر واتخاذها القرار اللازم بشأنه" بعد عبارة " بناء على طلبها " واضافة عبارة " واتاحة هذه الدراسات لجميع الوفود " في نهاية الفقرة ؛

(ز) تنقيح فقرة المنطوق ٦ السابقة (فقرة المنطوق ٧ الجديدة) ليصبح نصها كما يلي :

" ٧ — وتحث البلدان المتقدمة النمو على تقديم الدعم المناسب للبلدان النامية ، كلما طلبت منها ذلك ، لتنفيذ تدابير التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية" ؛

(ح) الاستعاضة في فقرة المنطوق ٧ السابقة (فقرة المنطوق ٨ الجديدة) عن عبارة " وتدعو الأمين العام " بعبارة " وترجو من الأمين العام " .

٧ — وفي الجلسة نفسها اعتمدت اللجنة مشروع القرار المنقح (A/C.2/31/L.62/Rev.1) دون تصويت (أنظر الفقرة ٩ أدناه) .

٨ — وبعد اعتماد مشروع القرار المنقح تكلم ممثل بلغاريا (بالاصالة عن نفسه وبالنيابة عن جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية والجمهورية الديمقراطية الالمانية وهنغاريا ومنغوليا وبولندا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وتشيكوسلوفاكيا ، كما تكلم ممثلا استراليا ، والولايات المتحدة الامريكية .

Digitized by UN Library Geneva

توصية اللجنـــة الثانية

٩ — توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها ٣١٧٧ (د — ٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٤١ (د — ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ و ٣٤٤٢ (د — ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، والى قرار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٢ (د — ٤) المؤرخ في ٣٠ ايار/مايو ١٩٧٦ بشأن التدابير المتخذة من قبل البلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية لدعم برنامج التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، (١)

واذ تشير كذلك الى قراراتها ٣٢٠١ (د إ — ٦) و ٣٢٠٢ (د إ — ٦) المؤرخين في ١ ايار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد ، و٣٢٨١ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتهـا الاقتصادية ، و ٣٢٦٢ (د إ — ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن الانماء والتعـــاون الاقتصادى الدولي ،

واذ تحيط علما ببرنامج التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية الذى اعتمد في الاجتماع الوزارى الثالث لمجموعة السبعة والسبعين المعقود بمانيلا في شباط/فبراير ١٩٧٦ ،

واذ تحيط علما كذلك بمقررات حركة عدم الانحياز ، المتعلقة بالتعاون الاقتصادى فيما بيـن البلدان النامية ، وخاصة برنامج العمل الخاص بالتعاون الاقتصادى والقرارات الأخرى ذات الصلـــة التي اتخذت في المؤتمر الخامس لرؤساء دول وحكومات بلدان عدم الانحياز المعقود بكولومبو في اب/اغسطس ١٩٧٦ (٢) ،

واذ تحيط علما كذلك بالتدابير المبينة في تقرير مؤتمر التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، المعقود بمدينة مكسيكو في ايلول/سبتمبر ١٩٧٦ (٣) ،

واذ تلاحظ ان البلدان النامية قد بدأت تسير في اتجاه لا رجوع فيه نحو ترسيخ وحدتهـــا والتعاون المتبادل فيما بينها ، واذ تلاحظ رغبتها في مواصلة الجهود من أجل زيادة تعزيز هـــذا التعاون والتضامن ،

---

(١) TD/195 ، المرفق الأول ، القرار ١ .

(٢) أنظر A/31/197 وAdd.1 .

(٣) A/C.2/31/7 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

Digitized by UN Library Geneva

واذ تسلم بأنه في اطار التعاون الاقتصادى العالمي لن يؤدى تحقيق هدف زيادة التعاون والاعتماد الجماعي على الذات الذى تنادى به البلدان النامية الى تعزيز انمائها الاقتصادى فحسب، بل سيسهل كذلك اجراء مفاوضات فعالة ومجدية مع البلدان المتقدمة النمو بشأن اقامة نظام اقتصادى دولي جديد ،

واذ تشدد على ان اجراء تغييرات هيكلية أساسية في العلاقات الاقتصادية الدولية الحالية على أساس من الانصاف والعدالة أمر هام في ايجاد حل دائم للمشاكل الاقتصادية العالمية وانه بالغ الأهمية بالنسبة الى تعزيز السلم والأمن الدوليين ،

واذ تؤكد من جديد ان ما تبذله البلدان النامية من جهود في سبيل التعاون المتبادل لا يقلل مسؤوليات جميع البلدان الأخرى عن اقامة علاقات اقتصادية منصفة وعادلة بينها وبين البلدان النامية وعن الاسهام في انماء البلدان النامية ،

١ - تحيط علما بتقرير الامين العام المعنون " التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية " (٤) ؛

٢ - وترجو من الامين العام أن يدرس المقررات المتصلة بالتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، بما في ذلك برنامج العمل (٥) المعتمد في الاجتماع الوزارى الثالث لمجموعة السبعة والسبعين ، وبرنامج العمل للتعاون الاقتصادى (٦) المعتمد في المؤتمر الخامس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز وتقرير مؤتمر التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية (٧)، بغية وضع تدابير الدعم المناسبة لتحقيق أهداف التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، وأن تقدم تقريرا عن ذلك ، مشفوعا بما يترتب على هذا الأمر من آثار تنظيمية ومالية ، الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بواسطة المجلس الاقتصادى والاجتماعي ؛

٣ - وترجو كذلك من الأمين العام أن يواصل تضمين الخطة المتوسطة الأجل للأمم المتحدة عرضا مشتركا بين القطاعات للأنشطة المزمع القيام بها لتنفيذ مايتصل بالموضوع من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، وأن يقوم بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بتأمين تقديم نفس النوع من العرض المشترك بين القطاعات على نطاق المنظومة بكاملها ؛

---

(٤) A/31/304 و Add.1 .

(٥) TD/195 .

(٦) A/31/197 ، المرفق الثالث .

(٧) A/C.2/31/7 و Add.1 .

Digitized by UN Library Geneva

٤ - وتحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على أن تدعم وفقا لاجراءاتها وممارساتها الثابتة ، تدابير التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، على أن يشمل ذلك ، كلما اقتضى الأمر ، استمرار الأمانة العامة في توفير خدمات الدعم اللازمة وغير ذلك من الترتيبات المناسبة لتسهيل قيام البلدان النامية بعقد الاجتماعات سعيا الى تحقيق أهداف التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ؛

٥ - وترحب بقيام مجلس التجارة والتنمية ، في دورته السادسة عشرة بانشاء اللجنة المعنية بالتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية (٨) بوصفها لجنة رئيسية للمجلس مفتوحة العضوية ، للنظر ، كلما طلب منها ذلك ، في تدابير تقديم الدعم والمساعدة في نطاق اختصاص مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الى البلدان النامية في تعزيز وتوسيع تعاونها المتبادل على المستويات دون الاقليمي والاقليمي والأقاليمي ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٣٦٢ (د-٦) المؤرخ في ١٦ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ وغيره من قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ، وللتوصية بهذه التدابير ؛

٦ - وترجو من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يقوم ، مع اتخاذه جميع التدابير اللازمة التي طلبها مجلس التجارة والتنمية في قراره ١٤٢ (د - ١٦) المؤرخ في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ، بمساعدة البلدان النامية ، بناء على طلبها ، وبعد نظر اللجنة المعنية بالتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية في الأمر واتخاذ القرار اللازم بشأنه ، في اجراء دراسات بشأن مسائل محددة تتعلق بالتجارة والتنمية وبوجه خاص الدراسات المتعلقة بتعزيز التعاون التجارى والمالي فيما بين البلدان النامية ، واتاحة هذه الدراسات لجميع الوفود ؛

٧ - وتحث البلدان المتقدمة النمو على تقديم الدعم المناسب للبلدان النامية ، كلما طلبت منها ذلك ، لتنفيذ تدابير التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ؛

٨ - وترجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا مرحليا الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بشأن جميع التدابير التي اتخذتها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة دعما لتدابير التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية .

- - - - -

---

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/31/15) ، المجلد الثاني ، المرفق الأول ، المقرر ١٤٢ (د - ١٦) .

Digitized by UN Library Geneva